

شرح كتاب الإيمان (840) من 711 (الحادي) (06)

#الكتب_الصوتية_للسيد_سعد_بن_شایم_الحضری

سعد بن شایم_الحضری

الحادي الستون قال حدثنا ابو اسامة عن الحسن بن عياش عن مغيرة قال سئل ابراهيم عن الرجل يقول للرجل اؤمن انت ؟ قال الجواب فيه بدعة وما يسرني اني شكت التخريج هذا الاثر سنه صحيح - 00:00:00

ورواء المؤلف في مصنفه الشرح هذه المسألة مسألة الاستثناء سبقت مفصلة فكان ينبغي للمصنف رحمة الله ان يورد الاثر هناك ولعله لما وصل لهذا الموضوع استذكر هذا الاثر فجعله هنا - 00:00:23

لان هؤلاء الائمة يجمعون هذه الكتب من محفوظهم فقد يستذكر المسألة او الحديث بعد زمان او لانهم يجمعونه من مروياتهم المترفرقة في الاجزاء الحديبية سيكون وقف عليه فيما بعد فكتبه - 00:00:43

والشاهد منه ان ابراهيم النخاعي رحمة الله وهو من ائمة تابعي اهل الكوفة لما سئل عن هذا استنكره وقال انه بدعة لانها ظهرت في زمانه ولم تكن معروفة ان يقول الرجل لغيره اؤمن انت - 00:01:02

سؤال امتحان فانه سيقول ان شاء الله او نحو هذا الذين يقولون يجب ان تقول ان شاء الله او يستحب ان تقول ان شاء الله او يرفض ذلك الاستثناء ويجزم - 00:01:21

كما قالت المرجئة لانهم يقولون اذا قلت ان شاء الله فانت شاك فصار بعض الناس في ذلك الوقت يمتحن بعضا يريدون ان يعرفوا هل هو من المرجئة ام لا فيقولون اؤمن انت ؟ فاذا قال ان شاء الله ظهر انه ليس من المرجئة - 00:01:42

واذا قال مؤمن ولا اقول ان شاء الله قالوا انت مرجى. فصار عندهم امتحان وتفرق ومشاكل فقال النخاعي للسائل الجواب فيه بدعة الظاهر انه يقصد بالجواب فيه بدعة هذا الامتحان - 00:02:05

ولا يقصد اصل المسألة. ولكنها لاما سببت للناس فرقة ومشاكل قال هذه كلها من اصلها لما كبرت بهذا الوضع بدعة ثم قال النخاعي وما يسرني اني شكت انبه على اني لم اقل هذا وامتنع من قولي ان شاء الله لاني شاك - 00:02:22

وانما هو لاجل ان هذه القضية بدعة. فاولم يقل يجزم بانه مؤمن. ولم يقل ان شاء الله ثم يقول انا لست شاكا اي لا تظن اني لم اقل ان شاء الله لاني اوفق المرجئة - 00:02:45

فهذا مراده رحمة الله عليه فانه لا يلزم بالضرورة ان يكون الساكت عن الاستثناء من المرجئة قال شيخ الاسلام ابن تيمية ومن لم يستثنني قال انا لا اشك في ايمان قلبي. فلا جناح عليه اذا لم يذكر نفسه ويقطع - 00:03:02

انه عامل كما امر. وقد تقبل الله عمله وان لم يقل ان ايمانه كايمان جبريل وابي بكر وعمر ونحو ذلك ذلك من اقوال المرجئة كما كان مسuar ابن قدام يقول انا لا اشك في ايماني. قال احمد ولم يكن من المرجئة. فان المرجئة الذين يقولون - 00:03:20

اعمال ليست من الائمه. وهو كان يقول هي من الائمه. لكن انا لا اشك في ايماني. وكان الثوري يقول لسفيان بن الاتنهه عن هذا فانهم من قبيلة واحدة. انتهى من مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزء الثالث عشر صفحة سبعة - 00:03:42

واربعين وتقديم معنا ان السلف يجيزون الاستثناء بناء على التزكية وان المرجئة يمنعون ذلك ظنا منهم انه شك ومنهم من اجازه على الموافقة. ومنهم من يوجب الاستثناء لاجل الموافقة كالكلابية. ومنهم من يجيزها لاجل الموافقة كالاشعري - 00:04:02 ومنهم من لا يجيزها. لانه لا يرى ذلك. يقول انه شاك فهم يختلفون والموافقة هي ان الانسان لا يدرى ما يوافي الله عليه من الائمه.

فَقَدْ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْحَالِ كَافِرًا فِي الْمَالِ فَهُوَ عِنْهُمْ فِي الْحَالِ - [00:04:23](#)

لَهُ لَيْسَ مُؤْمِنًا اعْتَبَارًا بِالْمَالِ وَالْمَعْفَافَةِ. وَقَدْ يَكُونُ بِالْعَكْسِ وَيَقُولُونَ أَنَّ مَنْ عَلِمَ اللَّهَ أَنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْإِيمَانِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ عُمْرِهِ كَافِرًا مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُقَاتِلُ الْأَنْبِيَاءَ فَإِنَّهُ يُحِبِّ اللَّهَ وَهُوَ وَلِيُّ اللَّهِ إِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَمَنْ كَانَ مُسْلِمًا طَائِعًا إِذَا كَانَ يَعْلَمُ اللَّهَ أَنَّهُ يَخْتَمُ لَهُ - [00:04:41](#)

كَفَرَ فَإِنَّهُ عَدُوُّ اللَّهِ وَهَذَا غَلْطٌ. لَمَّا اللَّهُ لَا يَظْلِمُهُ بِلِّ سِيَاجَازِيهِ عَلَى مَا عَمِلَ . وَاللَّهُ عَزَّ وَجْلَ يَحْبُّ وَيَغْضُبُ. فَإِذَا اذْنَبَ أَوْ كَفَرَ أَوْ غَضِبَ اللَّهُ وَالْقُولُ بِالْمَوْافَافَةِ بَدْعَةٌ لَمْ يَعْرِفُهُ السَّلْفُ وَلَمْ يَقُولُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ أَعْنِي قَضِيَّةُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ - [00:05:07](#)

ذَكَرْنَاهَا فِيمَا مَضِيَّ فَمِنْهُمْ أَوْجَبُ الْإِسْتِثْنَاءِ وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَحْبَهُ أَوْ ابْحَثَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ حَرَمَهُ اللَّهُ هُمُ الْمَرْجَأَةُ إِنَّمَا حَرَمَهُمْ عَلَى قَائِدَاتِ خَوْفِ الشُّكُّ. فَإِذَا قَالَ أَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُونَ أَوْ أَنْ يَمُونَ أَنْ شَاءَ اللَّهُ دَلَّ عِنْهُمْ عَلَى أَنَّهُ شَاكٍ - [00:05:29](#)

هَذَا بَنَاءً عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَهُوَ أَمَا مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ وَهَذَا غَلْطٌ وَأَمَا مَنْ اسْتَحْبَهُ أَوْجَبَهُ فَلَهُمْ مَأْخَذٌ. مَأْخَذٌ مَنْ يَخْشِي التَّزْكِيَّةَ وَيَقُولُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَزْكِيَ نَفْسَكَ. لَمَّا اللَّهُ قَالَ فَلَا تَزْحِزْ - [00:05:52](#)

أَنْفُسَكَمْ وَهَذَا قَوْلُ السَّلْفِ. وَثَانِي مَأْخَذٌ مَنْ قَالَ بَنَاءً عَلَى مَسْأَلَةِ الْمَوْافَافَةِ، وَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ عَلَى مَاذَا يَخْتَمُ لَهُ عَلَى هَذَا وَهَذَا قَوْلُ كُلِّ بَيْتَةٍ. وَلَيْسَ الْقَوْلُ بِالْمَوْافَافَةِ مِنْ مَذْهَبِ السَّلْفِ. وَالنَّخَاعِي لَمَّا قَالَ الْجَوابَ فِيهِ بَدْعَةٌ يَعْنِي - [00:06:09](#)

لَا تَجْبِيْهُمْ مَنْ يَسْأَلُ هَذِهِ الْأَسْئَلَةَ لَا تَجْبِيْهُمْ. لَمَّا اسْتَأْلَمَ السَّؤَالَ مَا لَهُ دَاعِيٌّ فَيُرِيدُ أَنَّ الْجَزْمَ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ أَيْضًا بَدْعَةً لَمَّا تَزْكِيَّةً وَلَا يَعْلَمُ عَنْ حَالِهِ عَنْدَ اللَّهِ مِنْ حِيَّثُ الْقَبُولِ مِنْ عَدَمِ الْقَبُولِ. أَيْ هَلَّ اللَّهُ قَبَلَ - [00:06:29](#)

مِنْهُ أَوْ لَمْ يَقْبِلْ لَمَّا يَقُولَ أَنَّمَا يَتَقْبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِينَ. وَلَذِكْرِيَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَوْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَقْبِلُ فَمِنْيِ سَلَةٍ وَاحِدَةٍ لَتَمْنَيْتَ الْمَوْتَ. لَمَّا اللَّهُ يَقُولُ أَنَّمَا يَتَقْبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِينَ. فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يَخْشَوْنَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ - [00:06:49](#)

قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ مِنْ صَحِيحِهِ بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ. وَقَالَ ابْرَاهِيمَ التَّبِيِّمِيُّ مَعَ قَوْلِي عَلَى عَمْلِي لَا خَشِيَتْ أَنْ أَكُونَ مَكْذُبًا وَصَلْهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَارِيْخِهِ وَاحْمَدَ فِي الزَّهْدِ كَمَا فِي الْفَتْحِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيْكَةَ ادْرَكَتْ ثَلَاثَيْنِ مِنْ اصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [00:07:11](#)

كُلُّهُمْ يَخَافُ النَّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ أَنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جَبَرِيلٍ وَمِيكَائِيلٍ وَصَلْهُ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةِ فِي تَارِيْخِهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصَرِ فِي الْإِيمَانِ لَهُ وَابْو زَرْعَةَ الدَّمْشِقِيِّ فِي تَارِيْخِهِ كَمَا فِي الْفَتْحِ - [00:07:36](#)

وَيُذَكَّرُ عَنِ الْحَسْنِ أَخَافَهُ لَا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمْنَهُ لَا مَنَافِقٌ. وَصَلْهُ جَعْفُرُ الْفَرِيَابِيُّ فِي صَفَةِ الْمَنَافِقِ فِي الْفَتْحِ اَنْتَهَى. فَهُؤُلَاءِ السَّلْفُ لَا يَجِزُّونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْإِيمَانِ التَّامِ. أَنَّمَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ أَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَحَقَّ - [00:07:53](#)

اَصْلَ الْإِيمَانِ وَلَيْسَ عِنْهُمْ شَكٌ هَذَا الَّذِي يَخْشَاهُ السَّلْفُ. ثُمَّ قَالَ النَّخَاعِيُّ وَمَا يَسْرِنِي أَنِّي شَكَّتْ فَابْطَلَ الْبَدْعَةَ ثَانِيَةً بَدْعَةَ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ الْإِسْتِثْنَاءَ لَمَّا شَاكَ فَيَقُولُ مَا يَسْرِنِي أَنِّي شَكَّتْ أَيْ لَسْتُ مِنَ الشَّكَاكِ - [00:08:13](#)

فَهُوَ ردٌّ عَلَى الَّذِينَ يَوْجِبُونَ الْإِسْتِثْنَاءَ وَرَدٌّ عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِيزُونَ الْإِسْتِثْنَاءَ - [00:08:33](#)